المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
كلية الخليج
قسم القانون - ماجستير

وكالة الدراسات العليا والبحث العلمي

موضوع البحث: احكام الضرورة في المملكة العربية السعودية

مشكلة البحث:

لا شك أن حياة الدول لا تسير على وتيرة واحدة، وإنما قد يعتري استقرارها وأمنها ظروف طارئة تشكل خطرا الأمر الذي تحتم معه كافة المعطيات والدواعي المنطقية والواقعية ضرورة إيجاد تنظيم يكفل لها المحافظة على وجودها واستمرار كيانها واستقرار وضعها السياسي والأمني، وهو ما حدا بفقهاء القانون ورحالاته إلى التسليم بأن المدلول القانوني لحالة الضرورة ينصب في جوهره على إزاحة مبدأ المشروعية القانونية لفترة مؤقتة إلى حين زوال هذا الظرف الطارئ، ومن ثم خروج السلطات الاستثنائية عليه بالرغم من وجوبية احترامه والالتزام به في ظل الظروف العادية

أهميته:

هذه القوانين قد تعجز في ظروف الأزمات والمستجدات من الاستمرار الطبيعي لكيان الامة واستقرارها، وعليه فإن نظرية الضرورة وتطبيقاتها موجودة في معظم الشرائع لكنها قد لا تكون مقننة في سياق متصل وفق دستور حديث ينظم حياة الافراد والدولة على حد سواء.

المنهجية:

استخدم الباحث المنهج الوصفي.

التوصيات:

يترتب على نظرية الضرورة نتيجة في غاية الخطورة لاتتفق مع المنطق القانوني القاضي بمبدأ الفصل بين السلطات الثلاثة، إذ نظرًا لقيام هذه النظرية انطلاقًا من ظرف طارئ تقوم السلطة التنفيذية، مقام السلطة التشريعية المشرع الحقيقي لتتولى مهمة التشريع وحق إلغاء القوانين العادية وتعديلها.

إعداد الباحث: فايزنجم عبدالله اللغيصم

تحت إشراف الأستاذ الدكتور: حسام مرسي

2023-1444

المراجع (عينة):

د . رمضان بطيخ الرقابة على أداء الجهاز الإداري، بالقاهرة، ط ١٩٩١ م. - مبادئ القانون

د . حامد سلطان القانون الدولي العام وقت السلم، دار النهضة العربية، ١٩٨٦ م.